



عصبة الدار البيضاء الكبرى لكرة القدم
مكتب الضغط
2020/11/05 : ذهاب يوم
تحت رقم : 248

مذكرة تعميمية للأندية المنضوية تحت لواء العصبة

- ❖ جميع الوثائق المكونة لملف طلب رخصة اللاعب يجب أن لا تتعدى الأجل المعمول بها: ثلاثة أشهر.
- ❖ الأندية ملزمة بتقديم :
 1. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لولي أمر اللاعب الذي رخص له بالمشاركة بالفئات الصغرى.
 2. شهادة السكنى حاملة لصورة اللاعب تحمل خاتم السلطات المعنية الذي لا يتوفر على البطاقة الوطنية.
- ❖ الملفات المتعلقة بالانتقال النهائي أو الإعارة التي يكون أحد أطرافها أندية تنتمي للمجموعة الوطنية نخبة أو هواة، يجب إرسالها مباشرة إلى الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم بالرباط.
- ❖ الأندية ملزمة باستعمال الوثائق الأصلية لتكوين الملفات : الوثائق المنسوخة غير مقبولة.
- ❖ ضرورة إرفاق ملفات طلبات رخص اللاعبين بجميع الوثائق و كذلك بصور حديثة وحسب الحجم القانوني المنصوص عليه.
- ❖ الملفات الغير المتوفرة على جميع الوثائق تعد ملغاة.
- ❖ ضرورة ملء جميع الوثائق بعناية و بدون تشطيب و بقلم حبر جاف.
- ❖ يتم ختم و توقيع طلبات الرخص من طرف الأشخاص الممثلين للنادي و الموضوعة نماذج توقيعاتهم لدى كتابة العصبة.
- ❖ جميع الطلبات الخاصة برخص الممارسين التي لا تلتزم بهذه التعليمات تلغى مباشرة.
- ❖ في حالة إثبات إحدى حالات التدليس أو الغش كالتزوير أو التضليل كإحلال لاعب بدل لاعب آخر أو إقحام لاعب غير مؤهل، تطبق التدابير التالية :
 - بالنسبة للمرافقين توقيف مدى الحياة.
 - بالنسبة للاعب التوقيف من سنة إلى مدى الحياة.

المدير العام للعصبة
الواعدي العماري

